

## البرهان في علوم القرآن

أي ولا تزال طالمة وحينئذ فالمعنى منصب إلى الإنزال لا إلى الرؤية ولا شك أنه يصح أن يقال إن أنزل تصبح فقد انعقد الشرط والجزاء .  
قلت إلغاء فعل الرؤية في كلامهم جائز لا واجب فمن أين لنا ما يقتضي تعيين حمل الآية عليه .

الثالث إن همزة الاستفهام إذا دخلت على موجب تقلبه إلى النفي كقوله تعالى أنت قلت للناس أتخذوني وأمي إلهين 1 وإذا دخلت على نفي تقلبه إلى الإيجاب فالهمزة في الآية للتقرير فلما انتقل الكلام من النفي إلى الإيجاب لم ينتصب الفعل لأن شرط النفي كون السابق منفيًا محضًا ذكره العزيزي<sup>2</sup> في البرهان .  
ونظير هذه الآية قوله تعالى في سورة السجدة أو لم يروا أنا نسوق الماء إلى الأرض الجرز فنخرج به زرعًا 3 .

الرابع أنه لو نصب لأعطى ما هو عكس الغرض لأن معناه إثبات الاخضرار فكان ينقلب النصب إلى نفي الاخضرار مثاله أن تقول لصاحبك ألم تر أنني أنعمت فتشكر إن نصبت فأنت نافع لشكره شك تفريطه وإن رفعت فأنت مثبت لشكره ذكر هذا الزمخشري في الكشاف قال وهذا ومثاله مما يجب أن يرغب له من أتسم بالعلم في علم الإعراب وتوقير أهله .

وقال ابن الخباز النصب يفسد المعنى لأن رؤية المخاطب الماء الذي أنزله □ ليس سببًا للاخضرار وإنما الماء نفسه هو سبب الاخضرار .

ومنه قوله تعالى وا □ الذي أرسل الرياح فتثير سحابًا فسقناه إلى بلد ميت 4